

وقالت المعتزلة انها يقبض ارواح الثقلين دون غيرهم وقالت  
 المبتدعة انها يقبض ارواح البهائم اعوانه قل يتوقاكم ملك الموت  
 الذي وكل بكم وانه يتوق في النفس حين موته ان توفته رسلا ولم  
 لا يفرطون وطريق الجمع ان اسناد ذلك له تعالى بطريق الخلق  
 والايجاد الحقيقي والي ملك الموت لانه المباشر له والي الملائكة  
 لانهم اعوانه المعالجون لزرعها من العصب والعظم واللحم والفرق  
 ولا يخفى ان المراد انه يقبضها باذن الله وفي النظم فاذا جوهريه  
 الروح والام تغيب ومنه ذهب اهل السنة من المتكلمين والمحدثين  
 والفقهاء والصوفية انها اجسام لطيفة متحللة في البدن تذهب  
 الحياة بنهايتها وعبرة بعض المحققين هي جسم لطيف  
 مشتمك بالبدن اشبه بالبالعود الاخضر وبهذه اجزم النور  
 ونقل تصحيحه عن اصحابهم وجزم به ابن عرفة المالكى ونقل  
 تصحيحه عن اصحابنا وفي الحديث اذا قبض الروح تبعه البصر  
 ونفسه ايضا الميت يتبع بصره نفسه ومنه ما يؤخذ اتحاد الروح  
 والنفس وهو من ذهب الجمهور والنهي عن الخوض فيها بحمله  
 الاشارة والكرهه كما سياتي ومنه ذهب جماعة من الصوفية  
 والفلاسفة انها ليست بحسب ولا عرض بل جوهر مجرد قائم  
 بنفسه غير متجزئ متعلق بالبدن في النفس بغير التجريد غير  
 داخل فيه ولا خارج عنه **ص** وميت يعمره من يقبله  
 وغيره ابا بل لا يقبل **ن** يعني ان مختار اهل السنة  
 وجوب اعتقاد ان الاجل بحسب علم الله تعالى واحدا لا تعد فيه  
 وان كل مقتول ميت بسبب انقضاء عمره وعند حضور اجله  
 في الوقت الذي علم الله به في الازل حصول موته فيه

قال في في الصفة او الالهة تبين روح بعضه استنطق الالهة

باجاده

باجاده تعالى وخلقه من غير صنع ومدخلية للقاتل فيه لامباشرة  
 ولا توليد او انه لو لم يقتل لجاز ان يموت في ذلك الوقت وان لا يموت  
 من غير قطع بامته اذ العمر ولا بالموت بدل القتل بدليل ان الله  
 تعالى قد حكم باجال العباد على ما علم من غير تردد وانه اذا جاء  
 اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون الي غير ذلك من  
 الايات والاحاديث الهل على ان كل هالك يستوفي اجله من  
 غير تقدم عليه ولا تأخر عنه وقوله تعالى وما يعمر من عمر  
 ولا ينقص من عمره الا في كتاب مصدوف عن ظاهره الي  
 معني ولا ينقص من عمر معمر اخر فالصغير مطلق المقر  
 لانه لك المعمر بعينه على حد قولهم عندي درهم ونصفه  
 اي لا ينقص عمر شخص عن اعمار اضرايه ومبالغ بمدد اثنائه  
 الابعاد في تعالى وما جاء من ان بعض الطاعات تزيد في العمر كصلة  
 الرحم اما اختيار احاد فلا تعارض القواطع او الزيادة فيه بحسب  
 الخير والبركة كما قيل ذكر النبي الباقي او بالنسبة الي ما انتهت في  
 الملائكة في صحفها فقد ثبت فيها الشيء مطلقا وهو في علم  
 الله تعالى مقيد ثم يدرك الي موجب علم الله تعالى واليه الاشارة  
 بقوله تعالى يحول الله ما يشاء ويثبت وعند ام الكتاب او بالنظر  
 لما في علمه تعالى كان يعلم ان هذا العبد لو لم يفعل هذه الطاعة  
 لكان عمره اربعين سنة مثلا لكنه علم انه يفعلها ويكون عمره  
 ستين سنة مثلا فنسبت هذه الزيادة الي تلك الطاعة بنا  
 على علم الله تعالى انه لو لاها لما كانت تلك الزيادة قلته وعلي  
 هذه الوجوه الهل عا بطول العمر والحياة والبقا متجه جواز  
 على معني تمنى ان يكون ممن قد رآه له ذلك فلا يمنعه